

سياسات ترشيد الموارد المائية في الجزائر.

Rationalization Policies of Water resources in Algeria

آمنة الحبول؛ باحثة دكتوراه

اسم المشرف: فريش مليكة، أستاذة محاضرة-أ-

كلية العلوم السياسية، جامعة قسنطينة 3.

الملخص:

يعتبر الماء من أهم الموارد الموجودة على سطح الأرض فهو يتصف كغيره من الموارد الاقتصادية بالندرة النسبية في زمان ومكان كما أنه متعدد الاستخدامات ويطلب بكثرة، حيث أن ندرة المياه تتطلب ضرورة العمل على إعطاء الموارد المائية الأولوية في التخطيط الشامل للدول، من خلال وضع الأسس والأطر اللازمة لإدارة الموارد المائية بأسلوب متكامل ومبرمج، يهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة التي تلبي احتياجات الأجيال القادمة في الحصول على المياه. هذا ما حتم على الدول تبني سياسات من أجل التسيير الفعال لمواردها المائية والجزائر من بين هذه الدول التي عملت على وضع العديد من البرامج والسياسات والآليات من أجل حوكمة مواردها المائية وبالتالي تحقيق التنمية في جميع المجالات خاصة الاقتصادية. الكلمات المفتاحية: الموارد المائية، الحوكمة المائية، السياسة المائية، الجزائر.

Abstract

Water is one of the most important resources on Earth. Like other economic resources, it is characterized by its relative abundance in time and place. Because of its multi-use and wide demands, water conservation requires giving water resources priority in the overall planning of countries through the establishment of the necessary foundations and frameworks for management of water resources in an integrated and programmed manner. This leads to the achievement of sustainable development that meets the needs of future generations to water access. Accordingly, the world countries adopted policies for the effective management of their water resources and Algeria is one of them. For an adequate management of its water resources, many programs and mechanisms has been developed in Algeria for the sake of achieving development in all sectors mainly the economic one.

Key words: Water Resources, Water Governance, Water Policy, Algeri

مقدمة:

يعتبر الماء أو كما يدعى الذهب الأزرق أهم مورد طبيعي في الوجود ، فهو مصدر الحياة الذي لا يمكن الإستغناء عنه، و أساس التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، كما أنه عماد كل حضارة و تنمية.

وتعد إشكالية المياه من أهم موضوعات الساعة على المستوى العالمي و المحلي، فقد تحدث الخبراء عن الموارد المائية مؤكدين أن النزاعات والحروب المقبلة في العالم ستكون حروبا من أجل قطرة الماء.

إذ أن ندرة المياه أصبحت ظاهرة عالمية متناهية الخطورة وما زاد من هذه الأزمة الزيادة السريعة في عدد السكان وتزايد الاستهلاك الفردي وزيادة الأنشطة الصناعية والزراعية والخدمية المستخدمة للمياه.

هذه الإشكالية تؤثر سلبا على مختلف دول العالم بما فيها أغلب مناطق الوطن العربي ، والجزائر إحدى هذه الدول التي تتميز بمصدرين للمياه : حيث تتوفر المياه السطحية في الشمال ويعتمد عليها اعتمادا كبيرا لتلبية مختلف الحاجيات اليومية ، في حين نجد الجنوب تقل به الموارد السطحية لكن يتوفر على احتياطي مائي جوفي كبير يتم استغلاله لتلبية الحاجيات اليومية، لكن الإستغلال المفرط لهذا الإحتياطي يؤدي إلى تدهور نوعية المياه بالإضافة إلى انخفاض منسوب المياه بها ، هذا ما أدى إلى تبني مجموعة من السياسات والتدابير اللازمة من أجل الترشيح والاستغلال الأمثل لمواردها المائية.

من هنا نطرح الإشكالية الرئيسية التالية:

-إلى أي مدى ساهمت السياسات المائية في ترشيح استخدام الموارد المائية في الجزائر؟
للإجابة عن هذا التساؤل الرئيسي تم هيكلة الدراسة إلى المحاور التالية:

المحور الأول:الاطار المفاهيمي(الموارد المائية،الحوكمة المائية، السياسة المائية)

المحور الثاني:التطور التاريخي للسياسات المائية في الجزائر.

المحور الثالث: جهود الجزائر في ترشيح استخدام الموارد المائية.

المحور الأول: إطار مفاهيمي للدراسة(الموارد المائية، الحوكمة المائية،السياسة المائية)

نظرا للدور الذي تلعبه المياه و أهميتها في مختلف المجالات الاقتصادية،السياسية و الاجتماعية،سنحاول اعطاء مفاهيم أو ديناميكيات متغيرة من الضروري دراسة مفاهيمها ومضامينها، حتى يمكن التعرف أكثر على كل ما يخص مفهوم الموارد المائية.

أولاً: مفهوم الموارد المائية تعتبر الموارد المائية من الموارد النفيسة، حيث يعتبر شرط أساسي لاستمرار حياة الانسان ومختلف الكائنات الحية وضروري لممارسة كافة الأنشطة التنموية، حيث تعددت التعاريف من هنا يمكن اعطاء تعريف واضح للموارد المائية.

1 -تعرف الموارد المائية:

تعرف الموارد بصفة عامة على أنها هي كل ما يستعمله الانسان من خامات طبيعية، وهي في مجموعها تكون نتيجة التفاعل بين النشاط الانساني بمستوياته التكنولوجية المختلفة والخامات الطبيعية¹

يمكن تعريف الموارد المائية لغة واصطلاحا كما يلي:

أ-لغة: عرف معجم المعاني الجامع المورد المائي على أنه:جمع موارد أي موضع ورود الماء أو الطريق إلى الماء.

و الموارد المائية ضمنه هي:مخزون يمكن السحب منه عند الحاجة،أو هي كل الثروات السطحية و الجوفية المتوفرة في مجال معين، والتي يمكن تعبئتها لتحقيق التنمية في مختلف الميادين والقطاعات².

ب-اصطلاحا: "مجموعة الموارد التي من خلالها يمكن الحصول على الماء، لاستخدامه كمصدر أساسي لمياه الشرب وفي أمور أخرى تنفع البشرية مثل:الزراعة،الصناعة و الشؤون المنزلية".
وتعرف كذلك عل أنها: موارد مائية احتياطية تحت السيطرة الذاتية أو السيطرة من قبل أطراف ثالثة في

تقديم المياه للجمهور والتي عادة ماتكون مصلحة عامة.³

كما يعرف علم الإقتصاد الموارد المائية (اقتصاد المياه):هو ذلك العلم الذي يبحث في تنمية الموارد المائية من حيث زيادة كميتها و تحسين نوعيتها و رفع كفاءة إدارتها بما يعود بالفائدة على جميع أفراد المجتمع⁴.

وكتعريف اجرائي:

يقصد بالموارد المائية ذلك الغطاء المائي الموجود فوق سطح الكرة الأرضية من مياه جوفية أو باطنية و مياه سطحية و كذلك مياه البحار و المحيطات.

ثانيا-مفهوم الحوكمة المائية

ظهرت الحاجة إلى الحوكمة في العديد من الاقتصاديات المتقدمة والناشئة خلال العقود القليلة الماضية، خاصة عقب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدتها العديد من الدول في عقد التسعينات من القرن العشرين وتزايدت أهمية الحوكمة نتيجة اتجاه العديد من الدول إلى النظم الاقتصادية الرأسمالية التي يعتمد فيها على الشركات الخاصة لتحقيق معدلات مرتفعة ومتواصلة من النمو الاقتصادي وذلك من خلال الحوكمة الفعالة لمختلف مواردها المائية.⁵

1 -تعريف الحوكمة المائية:

الحوكمة المائية فهي تضم جميع المنظمات والمؤسسات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والإدارية فضلا عن علاقتها بتطور الموارد المائية وإدارتها.

و لقد عرفت كذلك الشراكة العالمية للمياه الحوكمة المائية بأنها:

"النطاق الذي يضم الأنظمة السياسية والاقتصادية والإدارية الموضوعة لتطوير الموارد المائية وإدارتها وتوصيل الخدمات المائية على مستويات المجتمع المختلفة".

كما عرفها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تقريره لسنة 2004: "نطاق العمليات والمؤسسات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي عن طريقها تصنع الحكومات والقطاع الخاص، والمجتمع المدني، القرارات فيها يتعلق بالطريقة المثلى لاستخدام الموارد المائية وتخصيصها وتطويرها وإدارتها".⁶

فالحوكمة المائية في أوضح معانيها تشير إلى:

مجموعة متكاملة من النظم التي تتحكم في صنع القرارات الخاصة بتطوير الموارد المائية وإدارتها، فهي ببساطة تتعلق بتحديد من يحصل على المياه ومتى وكيف يحصل عليها.

2-مبادئ الحوكمة المائية الفعالة للمياه:

تعتبر العدالة الاجتماعية، الفعالة الاقتصادية والاستدامة البيئية والمبدأ التشاركي هي المبادئ الأساسية للحوكمة المائية أو للتسيير المتكامل للمياه، وهي في نفس الوقت أهداف تسعى لتحقيقها ومنها مايلي:

- الشفافية : يجب على المؤسسات المائية أن تعمل بطريقة منفتحة بكل شفافية، مستعملة لغة يفهمها عامة الشعب ويجب أن تكون قرارات السياسات المائية شفافة، خصوصا في ما يتعلق بالصفقات المالية.
- الشمولية : يجب أن تكفل مشاركة واسعة من خلال كافة مراحل دورة إدارة مشروع المياه، من خلال الحوار الأفقي بين الجهات المعنية الرئيسية (نفس المستوى الحكومي) وعموديا بين المستويات المختلفة.
- الترابط والتكامل : يحتاج الترابط إلى قيادة سياسية ومسؤولية قوية تتحملها المؤسسات من مختلف المستويات، وعلى المؤسسات المائية عند تخطيط وتنفيذ المشاريع والبرامج، أن تأخذ في الحسبان جميع مستخدمي المياه المحتملين والعوامل الخارجية.⁷
- الاستدامة: هذا المبدأ يعتبر ك مبدأ أو ك هدف وعلينا الاهتمام به وبما يقدمه من مزايا(خدمات)، ويمكننا استغلال الماء مع احترام استدامة البيئة بالطرق الآتية:
- التحسيس بأهمية ومدى هشاشة الأنظمة البيئية.
- ترقية الأنشطة الاقتصادية ذات الأثر الأقل على البيئة والأنظمة المائية.
- تبني وإتباع القوانين التي تشير إلى حماية البيئة بشكل عام.⁸

ثالثا- مفهوم السياسة المائية:

ظهر مصطلح السياسة المائية Hydropolitics في العقود الأخيرة من القرن العشرين ، وذلك بسبب اضمحلال مصادر مياه الشرب في العالم إجمالا وفي بلدان العالم الثالث تحديداً، مما أدى إلى حدوث أزمات إقليمية هذا ما دفع الدول الى تبني سياسات مائية من أجل الرفع من آدائها وقد اختلف المفكرين والباحثين في تعريف السياسة المائية والتي نوجزها فيما يلي:

1-تعريف السياسة المائية

تعرف السياسة المائية على أنها هي مجمل الخطط و الاجراءات التي تؤدي إلى وضع القطاع المائي في اطاره المتكامل، وذلك من أجل تحقيق التنمية الشاملة والمستمرة، ويأتي ذلك من خلال تطوير المؤسسات المائية و تحديث التشريعات المرتبطة بالمياه، علاوة على تطوير التكنولوجيا العالمية أو خلق التكنولوجيات العالمية أو تكنولوجيات محلية تتناسب ظروف المجتمع.

وتعرف كذلك بأنها مجموعة من الخطط و القوانين اللازمة لتوفير المياه و حمايتها من التلوث.
ومنه فالسياسة المائية بالمعنى الواسع هي:

سياسة ديناميكية تتغير دوما من عصر إلى آخر في صورة قفزات سليمة، ترتبط بالظروف السياسية، الاقتصادية و الفنية السائدة، حيث أنها مجموعة من الاجراءات التي تتخذها الدولة في مجال المياه الصالحة للشرب والاستعمال الزراعي والصناعي.⁹

2-شروط ومبادئ صنع السياسة المائية: تستمد السياسات خطوطها العامة من الدراسات

الاستراتيجية، وتبحث في خصوصية سياسة القطاع الذي يتطلب نجاحها تحقيق جملة من الإجراءات السياسية و الاقتصادية ذات الصلة، والتي دونها لا يمكن رسم سياسة مائية متكاملة، لذلك يجب تهيئة الأرضية المناسبة من معطيات و بيانات عن الواقع الاقتصادي، السياسي، الاداري و التشريعي لتحديد الخطوط العامة لرسم سياسة مائية ناجحة ويمكن اجمال أهم الاجراءات و الشروط لتحقيق ذلك منها:

- تقييم حجم الاضرار المحدثة على الأنظمة الطبيعية للمياه مثل:بناء المنشآت السكنية و تأثيرها في أنظمة تدفق المياه.

- تحديد القيمة الاجتماعية و الاقتصادية لماء الشرب ويشترط زيادة كفاءة الخدمات.

- وعي القيادة السياسية بأهمية دعم مشاريع مياه الشرب لارتباطها بالحاجات الأساسية للمواطنين.

- تحديد حجم التكاليف المالية للتخلص من مياه الصرف الصحي الناتجة من الزيادة في حجم الطلب على المياه.

كما تتطلب السياسة المائية الالتزام بجملة من المبادئ العامة لضمان نجاح تطبيقاتها في أرض الواقع منها:

- أن تكون شاملة و مرنة على المستوى الوطني.

- ان تكون أهداف استخدامات المياه محددة.

- التنسيق والتعاون الفعال مع كل المؤسسات ذات الصلة مثل: الغابات، الزراعة، الصناعة، الطاقة، النقل.....¹⁰

3-خصائص السياسات المائية: للسياسات المائية بصفة عامة مجموعة من الخصائص نذكر

منها:

- أن تكون السياسة المائية هي الإطار للتخطيط و انجاز البرامج.
 - أن تحتوي على عدد من الاهداف الاستراتيجية التي يمكن ترجمتها إلى دليل للتنمية المتكاملة.
 - أن تكون السياسة في إطار ضوابط و منطقات سياسة التنمية الوطنية والاقتصادية و الاجتماعية و البيئية.
 - أن تحتوي على فلسفة عامة و أسلوبا تنفيذيا للتوعية المائية على جميع المستويات.
 - أن تشمل السياسة المائية فكرا رئيسيا و خططا تنفيذية لتطوير الادارة العامة فنيا وتنظيميا و تشريعيا.¹¹
- المحور الثاني: التطور التاريخي للسياسات المائية في الجزائر -**
- أولا: السياسات المائية خلال فترة 1962-1970 -**
- مرت الجزائر بعد الاستقلال بعدة مراحل واتجاهات تعكس السياسات المائية المنتهجة، وتبعتها تغييرات على المستوى التنظيمي والهيكلية والتشريعي، واتخذت الدولة المخططات التنموية الرباعية و الخماسية كوسيلة لتنفيذ هذه السياسات.
 - بعد الاستقلال مباشرة عرف قطاع الماء تدهورا مستمرا بسبب الصعوبات المتزايدة التي واجهت السلطات المحلية في مباشرة الخدمة العمومية للماء.
 - ولقد ورثت الجزائر منشأة هيدروليكية من سدود وآبار وبدأت في استغلالها إلا أنه ماميز هذه الحقبة هو:
 - فيما يخص المنشأة القاعدية المخصصة لقطاع المياه، لم تكن تستجيب لحاجيات المواطنين، حيث تميزت الطاقة التخزينية بعدم الاستجابة لحاجيات المجتمع آنذاك، أين بلغ عدد السدود ما يقرب عن 14¹⁴ سد.
 - لوحظ في هذه الفترة تأخر تدخل الدولة في مجال التكفل بتسيير الموارد المائية وذلك بسبب قلة الإمكانيات والإعتمادات المالية المخصصة لهذا القطاع¹².
- ثانيا: السياسات المائية خلال فترة 1970-1996 -**
- ما ميز هذه الفترة هو التكفل الفعلي من طرف الدولة بقطاع المياه مع إنشاء مؤسسة توزيع المياه SONADE بموجب الأمر 70- 82 حيث نصت المادة الثاني منه : "يوكل لمؤسسة سوناد على كامل التراب الوطني احتكار توزيع المياه المخصصة للاستهلاك المنزلي، الصناعي والسياحي"،

في حين نصت المادة الثالثة أنه: "يحول لمؤسسة سوناد جميع الممتلكات من أصول وخصوم، المتعلقة بالمياه، التي كانت بحوزة الجماعات المحلية، إلا أن مؤسسة SONADE لم تستطع خلال كامل مدة وجودها (1970-1983) أن تتكفل بكامل النشاط، الشيء الذي أدى إلى إعادة النظر في مهامها عدة مرات بحثا عن الفعالية في التسيير وأهم ما ميز طيلة هذه الفترة هو أنه في:

- سنة 1974: تعديل الأمر الخاص بإنشاء سوناد بموجبه تخلت هذه الأخيرة عن احتكار إنتاج وتوزيع الماء في بلديات الوطن.

- سنة 1977: إنشاء المؤسسة البلدية لماء مدينة الجزائر (ECOEVA) بعدها أصبحت

- (LA SEDAL) التي أوكلت لها مهمة توزيع الماء للجزائر العاصمة فقط.

- كما شهدت هذه الفترة تحويل المهام من كتابة الدولة للري إلى وزارة الري، واللجوء إلى البنك العالمي، فبموجب المرسوم رقم 77-73 المؤرخ في 23 أفريل 1977 أنشئت وزارة الري وإصلاح الأراضي وحماية البيئة.

- سنة 1980: جاء المخططان الخماسيان الأول والثاني اللذان كانا بمثابة أرضية لتوجيه المياه

نحو المدن، فالاستثمارات والمشروعات المقررة تعكس هذا الاختيار الجديد خاصة في مجال ضبط التشريعات والاستثمارات وكيفية سير الأعمال التقنية الاقتصادية في قطاع المياه.

- سنة 1981: بموجب القرار رقم 81-339 المؤرخ في ديسمبر 1981 استعادت الجماعات المحلية وعلى رأسها البلدية والولاية مهام التي كانت موكلة لمؤسسة والتمثلة SONADE في تزويد السكان بالماء الصالح للشرب.

و على المستوى التشريعي فقد ظهر تشريعين: أولهما القانون 83-03 المؤرخ في 5 فيفري 1983 والمتعلق بحماية البيئة والآخر القانون 83-17 المؤرخ في 16 يوليو 1983 والمتعلق بقانون المياه، وكان يؤكد على احتكار الدولة في تسيير وإدارة الموارد المائية، كما صادق البنك العالمي على السعر الحقيقي للماء.

وأسس القانون كذلك مبادئ قياس الماء و تسعيره لجميع الاستهلاكات المنزلية والفلاحية والصناعية.

أما على المستوى الاقتصادي فقد حدد القرار الوزاري رقم 267-85 المؤرخ في 24 أكتوبر 1985 و المتعلق بتحديد التعريف الأساسية للمياه بمختلف فئاتها وقطاعاتها الاستهلاكية المنزلية والفلاحية والصناعية.

- سنة 1987: أعيد تنظيم المؤسسات المختصة في المياه حيث تم بموجبه حل 4 مؤسسات جهوية

سنة 1989: برز تنظيم جديد لقطاع المياه ، حيث تحولت مهام قطاع الم و ارد المائية من وزارة الري إلى وزارة البيئة و الغابات.

و خلال هذه الفترة ظهر تنظيم آخر لقطاع المياه حيث أوكلت صلاحيات تسيير قطاع المياه إلى وزارة الفلاحة، وذلك من خلال كتابة الدولة للهندسة الريفية و الري الزراعي لدى وزارة الفلاحة.

سنة 1996: أصبح تسيير قطاع الموارد المائية من صلاحيات وزارة التجهيز و التهيئة العمرانية.¹⁴

ثالثا: السياسات المائية خلال فترة 1996-2015

تزايد الوعي خلال هذه المرحلة بضرورة كسر البيروقراطية مع النهج الذي كان سائدا في مجال إدارة الموارد المائية، و تم انتهاج سياسة مائية جديدة تقوم على خمسة مبادئ انبثقت عن الجلسات الوطنية للماء المنظمة أيام 28-29-30 سنة 1995 بنادي الصنوبر في الجزائر العاصمة.

و قد أدخلت هذه المبادئ الخمسة في قانون المياه رقم 83-17 المؤرخ في 16 جويلية 1983 المعدل و المتمم رقم 96-13 المؤرخ في جوان 1996، حيث جاء في مادته الأولى: أن هذا القانون يهدف إلى تنفيذ السياسة الوطنية للماء تقوم على المبادئ التالية:

وحدة المورد، التشاور، الاقتصاد، الشمولية، التكفل بالجانب البيئي.

و لقد شهدت هذه الفترة (1996-2015) انتهاج سياسة جديدة بنيت للماء على أساس:

- تسعيرة تصاعدية.

- تكوين إطارات كفاءة في ميدان المياه.

- توعية المجتمع حول المشاكل المتعلقة حول المياه.

- مراقبة فعالة لكمية و نوعية المياه.¹⁵

المحور الثالث: جهود الجزائر في ترشيد استخدام الموارد المائية

أولا: الهياكل المؤسسية و التنظيمية لتسيير الموارد المائية

- لقد عملت الجزائر على صنع سياسات عامة مائية هامة و فعالة لترشيد تسيير و استهلاك المياه في شتى المجالات الصناعية، الزراعية و الاستهلاك المنزلي وذلك لتوفير و عدم تضييع الماء باعتباره مورد ثمين.

1- الوكالة الوطنية للموارد المائية

- تتكلف الوكالة في ميدان المياه الجوفية بما يلي:

- تحصي موارد المياه الجوفية في البلاد و تسهر على الحفاظ عليها.

- تصمم و تتركب و تسيير شبكات مراقبة طبقات المياه الجوفية.

- تضع الخرائط الخاصة بالينابيع والموارد المائية الجوفية.
- تضبط حصيلة موارد المياه الجوفية باستمرار وكيفية استخدامها.
- 2- الوكالة الوطنية للسدود: تتولى الوكالة المهام التالية:
 - القيام بالأعمال الكبرى لتوفير الماء للاستهلاك المنزلي أو الاستخدام الصناعي والفلاحي.
 - تسهر على المحافظة على السدود الكبرى الجاري استغلالها وحمايتها.
 - تراقب المنشآت الكبرى وصيانتها قصد جلب الموارد المائية الجاري استغلالها.
 - تشارك في تكوين المستخدمين العاملين في مجال الموارد المائية وتحسين مستواهم.¹⁷
- 3- الوكالة الوطنية لمياه الشرب والصناعة والتطهير: تتولى الوكالة المهام التالية:
 - تطوير مؤسسات تسيير المنشآت الأساسية الخاصة بالري الحضري وفعاليتها.
 - ضبط المقاييس والتسعير والقيام بمسح الأراضي في ميدان التزويد بمياه الشرب والصناعة والتطهير.
 - التحكم في الأعمال الكبرى لإنجاز المنشآت الخاصة بالري الحضري.
 - تشارك الوكالة في إعداد المخططات السنوية والمتعددة السنوات للتنمية في مجال تطوير مؤسسات تسيير أجهزة التزويد بمياه الشرب والصناعة والتطهير واستغلالها.
- 4- الوكالة الوطنية لإنجاز هياكل الري الأساسية وتسييرها للسقي وصرف المياه: تقوم الوكالة بالمهام التالية:
 - تتولى تنسيق أعمال الاستغلال التي تقوم بها الهيئات.
 - تطور منظومات تنظم التسيير والصيانة وهيكلها التي تسمح بضمان المردودية الاقتصادية لمنشآت السقي وصرف المياه.
 - تقدم المساعدة التقنية اللازمة للتحكم في مختلف أعمال دواوين المساحات المسقية.
 - وضع الأحكام والإجراءات التسييرية ومنظوماته وانسجامها وتوحيدها ومراقبة تسيير دواوين المساحات المسقية.
 - تساهم في القيام تدريجيا بوضع منظومة تسيير تستعمل الإعلام الآلي في المحاسبة العامة والتحليلية وفي تسيير المنشآت.
 - تجمع المعطيات والمعلومات والمستندات ذات الطابع الإحصائي والعلمي والتقني والاقتصادي التي تهم هياكل الري الأساسية المخصصة للسقي وتعالجها وتحفظها وتوزعها.
 - إعداد سجل مساحة هياكل الري الأساسية المخصصة للسقي ومسكه وضبط باستمرار.¹⁸

5-وكالات الأحواض الهيدروغرافية(*) :كل وكالة حوض لها المهام التالية:

- تعد وتضبط المساحات المائية والتوازن المائي في الحوض الهيدروغرافي وتجمع لهذا الغرض كل المعطيات الإحصائية، الوثائق والمعلومات المتعلقة بالموارد المائية واقتطاع المياه.
- تشارك في إعداد المخططات الرئيسية لهيئة الموارد المائية وتعبئها وتخصيصها التي تبادر بها الأجهزة المؤهلة لهذا الغرض وتتابع تنفيذها.
- تبدي رأيها التقني في كل طلب رخصة لاستعمال الموارد المائية التابعة للأملاك العمومية المائية، يقدم حسب الشروط التي يحددها التشريع والتنظيم المعمول بهما.
- تحت الجماعات والعلماء الاقتصاديين للقيام بالنشاطات الضرورية من أجل الحفاظ على الماء والمحيط.
- تعد وتقتراح مخططات توزيع الموارد المائية المعبأة في المنشآت الكبرى والمنظمات المائية .
- تشارك في عمليات رقابة حالة تلوث الموارد المائية في تحديد المواصفات التقنية المتعلقة بنفايات المياه المستعملة والمرتبطة بترتيبات تطهيرها.

- تقوم بجميع أعمال إعلام المرتفقين في مستوى العائلات والصناعيين والزراعيين وتوعيتهم بضرورة ترقية الاستعمال الرشيد للموارد المائية وحمايتها¹⁹

ثانيا: المشاريع و السياسات المائية الجديدة

إن الخسائر المسجلة في قطاع المياه أدى إلى وضع سياسة طموحة لتسيير وإدارة الطلب على المياه، مبنية على آليات مالية و نظامية، وكذا على إنتاج معلومات كاملة حول الوضعية المائية في البلاد .وفي هذا السياق قامت الدولة الجزائرية بإنجاز مجموعة من المشاريع الهادفة إلى النهوض بهذا القطاع وتنميته، وفيما يلي بعض السياسات:

- 1-تطوير استغلال المياه الجوفية وحمايتها: إن السلطات الجزائرية منذ سنة 2007 قررت تفعيل مخطط "مائي " واسع لإقامة تجمعات سكانية تستوعب 300 ألف نسمة، وتمتد من جنوب البلاد حتى منطقة الهضاب العليا، على أن تتوسع هذه التجمعات ليقطنها أربعة ملايين ساكن بحلول عام 2040. كوجد المسألة خلفية لها في تركّز أزيد من 80 بالمائة من سكان الجزائر البالغ عددهم 34 مليون نسمة، في المدن الكبرى شمال البلاد، ما أورث اكتظاظا مفرطا وأفرز اختلالات اجتماعية واقتصادية بالجملة، أبرزها أزمة مياه أدت إلى انخفاض مخزون هذا العنصر الحيوي إلى 45.65% على المستوى المحلي.

ويتعلق الأمر استنادا إلى شروحات مسؤولين حكوميين، بتطوير مجال استغلال المياه الجوفية في الجزائر، حيث تراهن السلطات على الاستغلال العقلاني للمياه الجوفية بصحراءها، التي يقدر مخزونها حوالي 40 ألف مليار م³، فضلا عن حماية هذه الثروة من التلوث، تمّ إعلان مشروعين كبيرين للتطهير على مستوى محافظتي ورقلة والوادي للوقاية من صعود المياه بسبب الاستخراج المفرط من قبل السكان⁽¹⁾. وكإجراء استعجالي لمجابهة أزمة نقص المياه الصالحة للشرب على الجهة الغربية للجزائر التي أعلنت رسميا حالة جفاف بعد استبعاد أكبر السدود التي كانت تمويلها عن الإستغلال لنفاذ مخزونها، ستكثف الدولة الجزائرية من عمليات حفر الآبار العميقة وكذا التوجه إلى تطهير وتنقية المياه القذرة التي ستخصص لسقي المنتوجات الفلاحية، قصد التخفيف من الضغط المسجل على طلب المياه الصالحة للشرب.²⁰

2-التوجه نحو الشركات الأجنبية لإدارة الموارد المائية لقد توجّهت الدولة الجزائرية منذ عدة سنوات إلى انتهاج نوع وطريقة خاصة من أنواع التسيير: والتمثلة في منح مجموعة من المشاريع، لاسيما مشاريع كبرى إلى مؤسسات أجنبية. هذه المؤسسات وضعت أيديها على قطاعات من الأنشطة ذات الأهمية البالغة. حيث تمثلت هذه القطاعات في كل من: قطاع المحروقات، الموارد المائية، الأشغال العمومية وقطاع النقل .

3-نظام التسيير المدمج للإعلام حول المياه: لقد عملت الدولة الجزائرية مؤخرا على إنشاء قاعدة معلومات حول الموارد المائية، الشيء الذي يزيل العراقيل أمام سبل البحث والتقدم في قطاع المياه، ويزيد من تنميته وتطويره وفعاليته. حيث قامت وزارة الموارد المائية في 2 فيفري 2011 بإصدار قرار يحدد الكيفيات حول معطيات نظام التسيير المدمج للإعلام حول المياه وذلك بمقتضى القانون رقم 05-12 المؤرخ في 4 أوت 2005 والمتعلق بالمياه المعدل و المتمم²¹.

الخاتمة:

وفي الأخير يمكن القول أن الجزائر ومنذ الاستقلال قامت بالعديد من الانجازات في مجال الموارد المائية، كما أنها أخذت زمام المبادرة في انتهاج طرق عالمية جديدة في مجال تسيير وإدارة مواردها المائية أبرزها طريقة تحليلية مياه البحر إلا أنها مازالت تفتقد للكثير من مبادئ ومعايير الحوكمة المائية الرشيدة كما أن هنالك العديد من الأفراد الذين لا يزالون يعانون التهميش والحرمان من حيث الإيصال بقنوات وشبكات المياه العذبة والصرف الصحي، إلى جانب مشاكل أخرى تتمثل في التلوث بالدرجة الأولى وذلك باختلاف أنواعه ومصادره، التسربات والحجم الكبير من فاقد المياه الذي تشهده قنوات نقل المياه العذبة، العدالة والمساواة في تقديم الخدمات المتعلقة بالمياه، المعالجة لمياه الصرف الصحي على نطاق واسع. وغيرها.

كما بذلت الدولة الجزائرية العديد وبتعاقب حكوماتها على تقوية وتطوير مواردها المائية من خلال وضع السياسات والأطر التي من شأنها الإسهام في ترقية منشآتها القاعدية و تحسين خدماتها في مجال

المياه العذبة والصرف الصحي، والدليل على ذلك المشاريع الكبرى والعملاقة التي أنجزتها الدولة الجزائرية في هذا المجال: بناء السدود الضخمة باختلاف أحجامها.

قائمة الهوامش والمراجع المعتمدة:

- 1-سارة حسن منيمنة، *جغرافية الموارد و الانتاج*، ط 3، بيروت، دار النهضة العربية للطباعة و النشر، 1996، ص 37.
- 2-عبد الحفيظ ببيزون، معجم الطلاب، بيروت، دار الكتب العلمية، ص125.
- 3-أنظر الموقع: موسوعة البحوث الشاملة/ http://bohotti.blog_spot.com/2015. تم التصفح في: 2016/02/15 على: 15:00
- 4-أسامة محمد الحسيني يوسف، *الإدارة المتكاملة للمياه العربية، منشورات المنظمة العربية الإدارية ط1*، القاهرة، جامعة الدول العربية، 2013، ص 348.
- 5-غربي عزوز، *الحوكمة المائية في الجزائر*، الملتقى الدولي حول الأمن المائي: تشريعات الحماية وسياسات الإدارة، الجزائر، ديسمبر، 2015، ص ص 3-4.
- 6-فؤاد جدو، *التنمية المستدامة بين متطلبات الحكم الراشد وخصوصية الجزائر*، مداخلة في ملتقى التحولات السياسية و اشكالية التنمية في الجزائر، الجزائر، 2014، ص 05.
- 7-باتريك مورياتي، حازم فهمي وآخرون، *منهجية مبادورز لحوكمة المياه: مقدمة ومفاهيم أساسية، الشبكة الإسلامية للتنمية وإدارة المصادر المياه، عمان، الأردن، أوت 2007. ص. 22.*
- 8-Georges GANGBAZO, *gestion intégrée par bassin versant: concept et application*, Bureau de la gestion par bassin versant, Ministère de l'Environnement, Canada, Août 2004, p 06
- 9-سحر حافظ، *الحماية القانونية لبيئة المياه العذبة في مصر*، القاهرة، الدار العربية للنشر و التوزيع، 1995، ص ص 143-150.
- 10-صاحب الربيعي، *الإدارة المتكاملة للموارد المائية ط1*، دمشق، دار النشر الحصاد، 2008، ص ص 68-70.
- 11-سحر حافظ، مرجع سابق، ص 150
- 12-محمد ماضي، *دراسة حالة: اللجوء إلى المصادر غير التقليدية*، بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، الجزائر، جامعة الجزائر، 2005-2006، ص 61.
- 13-أسامة محمد الحسيني يوسف، مرجع سابق، ص 370.
- 14-محمد ماضي، مرجع سابق، ص 64.
- 15-محمد ماضي، مرجع سابق، ص 64.
- 16-مرسوم تنفيذي رقم 324-2000 المؤرخ في 25 أكتوبر سنة 2000 و المحدد لصلاحيات وزير الموارد المائية.

- 17-مرسوم رقم 81-167 مؤرخ في 25 جويلية 1981 يتضمن إنشاء المعهد الوطني للموارد المائية ويقتضي المرسوم رقم 87-129 المؤرخ في ماي 1987 الذي يغير تسمية المعهد الوطني للموارد المائية فيجعلها الوكالة الوطنية للموارد المائية.
- 18-مرسوم رقم 85-164 المؤرخ في 11 جوان سنة 1985، المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية لمياه الشرب والصناعة والتطهير.
- (*) يعرف الحوض الهيدروغرافي أنه: المساحة الأرضية التي يغمرها مجرى الماء وروافده بكيفية تجعل كل سيلان ينبع داخل هذه المساحة يتبع مجراه حتى نهايته .
- 19-مرسوم تنفيذي رقم 96-100 المؤرخ في 6 مارس 1996، المتضمن إنشاء وكالات الأحواض الهيدروغرافية
- 20-يومية إيلاف الالكترونية، مقال بعنوان *الجزائر تبدأ أكبر خطة مائية في تاريخها*، العدد 4614، 8 جانفي 2014 ، منشورة على الموقع: <http://elaph.com> .
- 21-أسامة محمد حسيني يوسف، مرجع سابق، ص 408.